

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2572 - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر B قال .

. ( الفروج به استحللتم ما به توفوا أن الشروط أحق ) A | رسول قال Y [ ر 4856 ] .

[ ش أخرجه مسلم في النكاح باب الوفاء بالشروط في النكاح رقم 1418 . ( أحق الشروط )  
أولاها بالوفاء به . ( ما استحللتم به الفروج ) ما كان سببا في حل التمتع بها وهي  
الشروط المتفق عليها في عقد الزواج إذا كانت لا تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة ولا  
تعارض مع أصل شرعي ]